



23 ديسمبر 2024

تونس، في.....

منشور

السيدات والسادة:

- رؤساء الجامعات
- المديرون العامون للمؤسسات العمومية للبحث العلمي
- عمداء ومديرو مؤسسات التعليم العالي والبحث

الموضوع: حول إبرام عقود التميز لدراسات الدكتوراه.

المراجع:

- القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 31 سبتمبر 2011،
- القانون التوجيهي عدد 6 لسنة 1996 المؤرخ في 31 جانفي 1996 والمتعلق بالبحث العلمي وتطوير التكنولوجيا وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 73 لسنة 2006 المؤرخ في 9 نوفمبر 2006،
- القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008 المتعلق بالتعليم العالي كما تمّ تنقيحه بالمرسوم عدد 31 لسنة 2011 المؤرخ في 26 أفريل 2011، وعلى جميع التي نقحته وخاصة القانون عدد 38 لسنة 2017 المؤرخ في 2 ماي 2017،
- الأمر عدد 942 لسنة 1997 المؤرخ في 19 ماي 1997 المتعلق بالعقود المبرمة مع أعوان البحث،
- الأمر عدد 1417 لسنة 2007 المؤرخ في 18 جوان 2007 المتعلق بإحداث مدارس دكتوراه،
- الأمر عدد 644 لسنة 2009 المؤرخ في 02 مارس 2009 المتعلق بضبط تنظيم مخابر البحث ووحدات البحث ومجمعات البحث وطرق تسييرها،
- الأمر عدد 47 لسنة 2013 المؤرخ في 4 جانفي 2013 والمتعلق بضبط الإطار العام لنظام الدراسة وشروط التحصيل على الشهادة الوطنية للدكتوراه في نظام "أمد".

-قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا المؤرخ في 13 نوفمبر 2007 المتعلق بتنظيم مدارس الدكتوراه وضبط تركيبة الهيئات العلمية والبيداغوجية التابعة لها وكذلك طرق سيرها،
-المنشور عدد 45 المؤرخ في 19 أوت 2016 والمتعلق بإجراءات إبرام عقود إسداء خدمات البحث مع أعوان المساندة في إطار برامج البحث العلمي،

عملا على ضمان جودة دراسات الدكتوراه ودعمها لأسس التميز في إطار التكوين للبحث، تسعى الوزارة الى إرساء تمويل خاص في شكل عقود لفائدة عدد من طلبة الدكتوراه المتميزين بما يمكنهم من التفرغ لإنجاز أطروحاتهم ويدعم هياكل البحث بعدد هام من الطلبة الباحثين.
وتشرف مدارس الدكتوراه على إسناد هذه العقود في إطار تمويل تنافسي يضمن الشفافية في إنتقاء المترشحين وإحترام مبدأ تكافؤ الفرص بينهم.

ويضبط هذا المنشور أهداف عقود التميز لدراسات الدكتوراه وخصائصها وإجراءات إبرامها وخلاصها.

1-أهداف إرساء عقود التميز لدراسات الدكتوراه (CEED)

يهدف إرساء عقود التميز لدراسات الدكتوراه إلى المساهمة في دعم جودة التكوين والبحث وذلك في إطار العمل على:

- دعم ثقافة التميز صلب دراسات الدكتوراه،
- توفير التمويل الكفيل باستقطاب وتشجيع الطلبة المتميزين على التسجيل أو مواصلة دراستهم بمرحلة الدكتوراه والتفرغ لإنجاز أطروحاتهم،
- الرفع من جودة أطروحات الدكتوراه المنجزة وضمان تسمينها،
- المساهمة في توجيه دراسات الدكتوراه نحو الأولويات الوطنية للبحث العلمي،
- تمكين المؤسسات والجامعات من توجيه أنشطتها البحثية نحو الميادين ذات الأولوية بما يدعم اشعاعها ويساهم في انفتاحها على محيطها،
- خلق ديناميكية على مستوى هياكل البحث ودراسات الدكتوراه.

2- خصائص عقود التميز لدراسات الدكتوراه

يتم، في إطار عقود التميز لدراسات الدكتوراه، تمكين عدد من الطلبة المتميزين بالسنة الأولى دكتوراه من تمويل خصوصي لإنجاز أطروحاتهم عن طريق إبرام عقود سنوية يتم تجديدها مرتين على الأقصى، وذلك طبقا لشروط ومعايير مضبوطة تضمن النجاعة والمساواة بين المترشحين.

ويتم إسناد هذه العقود بناء على طلب ترشحات سنوي تعلن عنه مدارس الدكتوراه بالمؤسسات التابعة لها. وتعد مدارس الدكتوراه طلب الترشحات بالتنسيق مع هياكل البحث المعنية، ويتم نشره في آجال معقولة وبكل الوسائل المتاحة.

ويتضمن طلب الترشحات جملة من الشروط والمعايير التي تدعم التميز والشفافية وموضوعية التقييم. وتتمثل أساسا في:

- 1- شروط الترشح: والتي تساهم في ضمان وتقييم التميز بناء على:
 - المسار الدراسي للطلاب (معدلات النجاح، المؤهلات الخصوصية...).
 - أهمية موضوع الأطروحة وطابعه المبتكر،
 - آفاق تثمين الأطروحة،
 - السن الأقصى، (على أن لا يتجاوز 30 سنة)
 - الإلتزام بالتفرغ لإنجاز الأطروحة...
 - 2- الطلبة المعنيون: المسجلون بالسنة الأولى دكتوراه.
 - 3- الاختصاصات المعنية: يتم تحديدها سنويا من طرف وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وبالنظر إلى الأولويات الوطنية للبحث العلمي.
 - 4- تقييم الترشيحات: يتم تقييم الترشيحات عن طريق لجنة مختصة على مستوى المؤسسة المعنية.
 - 5- قيمة العقود: تقدر قيمة الأجر الشهري المسند في إطار عقود التميز للبحث بـ 1500 دينار، وهو خاضع للأداء على الضريبة.
 - 6- مدة العقد: 12 شهرا.
 - 7- عدد العقود المتوفرة حسب الاختصاصات،
 - 8- الوثائق المطلوبة لتكوين ملف الترشح،
 - 9- إجراءات إيداع مطالب الترشح وأجالها،
- 3- إجراءات إسناد عقود التميز لدراسات الدكتوراه وتجديدها
- يتم إسناد عقود التميز لدراسات الدكتوراه إثر تقييم موضوعي للترشيحات تؤمنه لجنة مختصة وبناء على شبكة تقييم تعدها وتصادق عليها قبل عملية الفرز.
- وتستند هذه الشبكة على المعايير والشروط المضمنة بطلب الترشيحات وتمكن من ترتيب المترشحين المقبولين للانتفاع بعقود التميز لدراسات الدكتوراه.
- أ- تقييم الترشيحات**
- يتم فرز ملفات الترشح وتقييمها من قبل لجنة يعينها رئيس المؤسسة الحاضنة لمدرسة الدكتوراه. وتركب من الأعضاء الآتي ذكرهم:
- مدير مدرسة الدكتوراه، رئيس،
 - رؤساء هيكل البحث المعنية بطلب الترشيحات، أعضاء،
 - ممثل عن رئاسة الجامعة، عضو،
 - الكاتب العام للمؤسسة أو من ينوبه، مقرر.
- ويمكن لرئيس اللجنة دعوة كل شخص يرى فائدة في حضوره اجتماع اللجنة.

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها في أجل أسبوعين على أقصى تقدير من تاريخ غلق قائمة الترشيحات لدراسة ملفات المترشحين وضبط قائمة المقبولين منهم في حدود عدد العقود المتوفرة. تعتمد اللجنة في تقييم ملفات المترشحين على شبكة تضبط عددا من النقاط لكل مقياس معتمد. ويتم ترتيب المترشحين ترتيبا تفضليا ضمن الإختصاص المطلوب حسب مجموع النقاط المتحصل عليها والإعلان عن النتائج وإعلام المقبولين. وتدون أشغال اللجنة في محضر جلسة ممضى من طرف جميع الحضور.

ب- إبرام عقود التميز لدراسات الدكتوراه

تقوم مدرسة الدكتوراه بنشر نتائج طلب الترشيحات وإعلام المقبولين كتابيا بأي وسيلة تترك أثرا، ويتولى رئيس المؤسسة إبرام عقود التميز لدراسات الدكتوراه وإحالتها عن طريق التسلسل الإداري مرفقة بمحضر جلسة اللجنة وبكافة الوثائق المكونة للملف التعاقد إلى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للمصادقة في أجل لا يتجاوز الأسبوعين من تاريخ نشر النتائج.

ج- تجديد عقود التميز لدراسات الدكتوراه

يتم تجديد عقود التميز لدراسات الدكتوراه مرتين على الأقصى بناء على تقرير إيجابي يعده الأستاذ المؤطر ويمضيه بالإشتراك مع رئيس هيكل البحث المعني.

4 - خلاص عقود التميز لدراسات الدكتوراه

يقدر الأجر الشهري الخام لطالب الدكتوراه المتحصل على عقد التميز لدراسات الدكتوراه بـ 1500 دينار وهو خاضع للأداء على الضريبة، ويقع خلاصه شهريا بصفة مسترسلة حتى نهاية العقد ما لم يتقدم الطالب المعني أو مدير مدرسة الدكتوراه بمطلب لإيقاف تنفيذه.

ولا يمكن لطالب الدكتوراه المتحصل على عقد تميز للبحث الجمع بينه وبين منحة الدكتوراه أو المنح الأخرى المسندة خاصة في إطار التداول أو مشاريع البحث.

ولا يمكن لطالب الدكتوراه المتحصل على عقد التميز لدراسات الدكتوراه الجمع بينه وبين المنحة الوطنية للدكتوراه غير أنه يمكن له أن ينتفع بالمنح الأخرى المسندة خاصة في إطار التداول أو مشاريع البحث. ويتم في هذه الحالة تعليق خلاص العقد على أن يتم استئنائه بعد إنقضاء فترة الإنتفاع.

يتم خلاص عقود التميز لدراسات الدكتوراه على الاعتمادات المخصصة لمدرسة الدكتوراه، وتتولى مصالح المالية بالمؤسسة المعنية القيام بالاقتطاعات المحمولة على المتعاقدين طبقا للترتيب الجاري بها العمل.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي



منذر بلعيد

